

ان نعلم لكل حالين حالته مسئلة ومطلوب اقل عدد يتقدم
على كل من المسائلين فما بلغ منه تصح فقسمة على كل تقدير
يظهر الاقل فيعطاه طوارث ويوقف المشكوك فيه
كما سبق مسئلة زوج حاضر واختان الاب حاضر ثان والا
الا ب مفقود فيقدر موت الا ب تكون المسئلة من سبعة
بالقول ونقدر ب حيا ته اصلها من اثنين ويصح من ثمانية
والمسائلان منبا يتتان ومطلوبها ستة ومطلوب في
الجامعة فالأخر في حق الزوج وموت الا ب فله اربعة عشر
وعشرون من ضرب ثلاثة في ثمانية والأخر في حق الا ب
اثنين حيا ته فكل منهما سبعة من ضرب واحد في سبعة
فمجموع ما خذوه ثمانية وثلاثون ويوقف ثمانية عشر
بين الزوج والاختين والا ب المفقود فاني ظهر ميتا مع
الزوج حقه وجميع الموقوف للاختين واني ظهر حيا كان
للزوج منه اربعة وللأخت اربعة عشر مسئلة
الا ب مفقود والا ب شقيق وجد حاضران فاني كان الا ب
للا ب حيا فالحمد الثلث وللشقيق الثلثان الا انها
من مسائل المعادة فهي من ثلاثة وان كان ميتا فلالا
بينهما بالسوية فتكون من اثنين فيقدر في حق الا ب
حيا ته وفي حق الا ب موته فالجامعة ستة للمباينة
للجد اثنتان وللأخت ثلاثة ويوقف سهم بين الجد والا ب
ولا شئ للمفقود فيه فلالا والجدان يحصلان في السهم
المذكور

وللتيق

المذكور

رحمه الله